في دفع الوجهين من ان ترك العطف لتنبيه على ان كلا مقول الواحد منها واحترازا عن توهم كون المجموع مقول كل واحد وتنبيه على ان الرسول قال لهم في جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي سرعة على الرسول توهم لانه اذا ترك العطف لا يكون المعطوف على المقول الاول فكيف التنبيه على كون كل مقول الواحد منها والثاني جواب عن شيء ليس مذكورا في كلام المحقق قوله كان اهما الهم بالكسر والتشديد الشيخ الفاني قوله لانه اهم الخ فيكون الكلام من الاسلوب الحكيم كقوله تعالى يسئلونك عن الاهلة وهذا الجواب بالنظر الى ظاهر الآية من غير ملاحظة شان النزول وقوله ولانه كان الخ هذا جواب بعد ملاحظة شان النزول وانما لم يدخل المصرف في الآية للايجاز في النظم تعويلا على الجواب والاقتصار في بيان المنفق على البيان الاجمالي الذي تضمنه قوله من خير وهو كونه حلالا فان المنفق انما يطلق على الخير اذا كان حلالا من غير تعرض للتفصيل كما في بيان المصرف للاشارة الى كونه اهم فعلى هذا ايضا لا يخرج الكلام عن الاسلوب الحكيم حيث اجيب عن المتروك صريحا وعن المذكور تبعا قوله يعلم كنهه مستفاد من صيغة المبالغة قوله في معنى الشرط فان ما شرطية مفعول به لتفعلوا والفعل اعم من الانفاق سالوا عن خاص فاجيب بخاص ثم اتى بالعموم في افعال الخير تاكيدا قوله يوفي ثوابه اشارة الى ان قوله فان الله به عليم وقع جزاء باعتبار المعنى الكنائي وهو ان توفية الثواب ولذا عطف بالواو على ليعلم تنبيها على ان كلا من المعنيين مراد الاول تبعا والثاني قصدا كما هو طريق الكناية قوله وليس في الآية الخ رد على ما في الكشاف حيث نقل عن السدي انها منسوخة بفرض الزكوة وفيه بحث لان عموم خير وجعل مصرفه الوالدين والاقربين على عمومه مما ينافي فرض الزكوة فان الفرض قدر معين ومصرفه غير الوالدين نعم لو خص بصدقة التطوع على ما روي عن الحسن لم ينافه قوله مكروه طبعا فلا ينافي الايمان لان كراهية الطبع جبلية لا ينافي الرضى بما كلف به كالمريض الشارب للدواء البشع وانما كرهه لما فيه من القتل

والاسر

والاسر وافناء البدن وتلف المال قوله مصدر من كره يكره قوله على انه لغة فيه في القاموس الكره ويضم الاباء والمشقة قوله وبمعنى الاكراه اي اسم بمعنى الاكراه فلا يرد ما قال ابو حيان من ان جعل الثاني مصدر الرباعي لا ينقاس وفي القاموس او بالضم ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح ما اكرهك غيرك عليه والحاصل ان الكره بالضم بمعنى الكراهة والكره بالفتح يجوز ان يكون بمعناه وان يكون بمعنى الاكراه قوله كقوله تعالى حملته اه اي مثله قراءة ووجها وقوله تعالى وهو كره لكم عطف على قوله كتب وعطف الاسمية على الفعلية جائز وجعله حالا وهم لان المؤكدة لا يجي بالواو والمنتقلة لا فائدة فيه قوله وانما ذكر عسى الخ الاول للاشفاق وهو قليل والثاني للترجي والجملتان اعني هو خير لكم وهو شر لكم حالان عن النكرة وهو قليل مع ذلك نص على جوازه سيبويه كذا في النهر قوله ما هو خير لكم اشارة الى ان مفعول يعلم محذوف للايجاز وليس منزلا منزلة اللازم قوله روي انه عليه السلام بعث الخ اخرجه ابن جرير من السدي باسانيده الى قوله الشهر الحرام والسرية بفتح السين المهملة لشكر جهارصدتن كذا في التاج وعلى متعلق بمحذوف اي اميرا على سرية قوله ليترصد عير قريش العير كاروان كه درو طعام بود كذا في التاج كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا واعطاه عبد الله ابن جحش وامره ان لا يفتحه ولا يقرأه حتى يمضي يومان وفيه سماه امير المؤمنين وامره ان يترصد عير قريش ببطن نخلة قوله وثلثة معه من الرؤساء هم حكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة واخوه نوفل بن عبد الله المخزومي فقتلوه اي قتل السرية عمرا اصابه بسهم واقد بن عبد الله التميمي من اهل السرية واسروا اثنين حكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله وفر نوفل واستاقوا اي ساقوا وفيها اي في العير فانه يذكر ويؤنث تجارة الطائف اي المتاع الذي يؤتى من الطائف من الزبيب الطائفي والاديم وكان ذلك المذكور من القتل والاسر

Copyright © King Saud University